بسم الله الرحمن الرحيم

شَرَفُ الْعَمَلِ وَقِيمَةُ الْإِنْتَاجِ 26 جُمَادَى الْأُولَى 1448هـ

أُوصِي نَفْسِي وَإِيَّاكُمْ بِتَقْوَى اللهِ تَعَالَى، فَمَنِ اتَّقَى رَبَّهُ كَفَاهُ، وَمَنْ تَوَكَّلَ عَلَيْهِ يَسَّرَ لَهُ رِزْقَهُ وَهَدَاهُ، ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾.

عِبَادَ اللهِ: إِنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ الْبِنَاءِ وَالنَّمَاءِ، وَدِينُ الْجِدِّ وَالْعَمَلِ، لَمْ يَرْتَضِ لِأَتْبَاعِهِ الْخُمُولَ وَالْكَسَلَ، بَلْ جَعَلَ السَّعْيَ فِي الْأَرْضِ طَاعَةً وَقُرْبَةً يُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى رَبِّ السَّمَوَاتِ، وَهُوَ صِيَانَةٌ لِمَاءِ الْوَجْهِ، وَعِزَّةٌ لِلْمُؤْمِنِ، وَرِفْعَةٌ لِلْمُجْتَمَعِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ الْعَمَلَ شَرَفٌ وَنُبْلٌ، بِهِ تُصَانُ الْمُرُوءَةُ، وَتُحْفَظُ كَرَامَةُ الْإِنْسَانِ عَنْ ذُلِّ السُّؤَالِ وَالِاحْتِيَاجِ لِلْآخَرِينَ. وَلَقَدْ ضَرَبَ أَنْبِيَاءُ اللهِ وَرُسُلُهُ -وَهُمْ صَفْوَةُ الْخَلْقِ، وَسَادَةُ الْبَشَرِ،- عليهم السلام أَرْوَعَ الْأَمْثِلَةِ فِي كَسْبِ الْقُوتِ بِسَوَاعِدِهِمْ؛ فَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَرَعَى الْغَنَمَ، وَإِذَا تَتَبَّعْنَا سِيَرَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ عليهم السلام وَجَدْنَاهُمْ قَادَةً فِي مَيَادِينِ الْعَمَلِ وَالْمِهَنِ، فَآدَمُ عليه السلام كَانَ حَرَّاثًا، وَنُوحٌ عليه السلام كَانَ نَجَّارًا، وَإِدْرِيسُ عليه السلام كَانَ خَيَّاطًا، وَمُوسَى عليه السلام رَعَى الْغَنَمَ سَنَوَاتٍ عِجَافًا، وَنَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ رَعَى الْغَنَمَ وَاشْتَغَلَ بِالتِّجَارَةِ. فَلَمْ يَسْتَنْكِفْ نَبِيٌّ عَنْ مِهْنَةٍ، وَلَمْ يَأْنَفْ رَسُولٌ مِنْ كَسْبِ يَدِهِ؛ لِيَعْلَمَ الْعِبَادُ أَنَّ الشَّرَفَ فِي الْعَمَلِ، وَأَنَّ الْمَذَمَّةَ وَالْمَذَلَّةَ فِي الْبَطَالَةِ وَالسُّؤَالِ وَالتَّوَاكُلِ.

عِبَادَ اللهِ: لَقَدْ ذَمَّ الْإِسْلَامُ التَّوَاكُلَ وَالْبَطَالَةَ وَالِاعْتِمَادَ عَلَى هِبَاتِ الْآخَرِينَ دُونَ سَعْيٍ؛ فَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَمَنْ سَارَ فِي طَلَبِ الْحَلَالِ؛ لِيَكُفَّ بِهِ نَفْسَهُ وَعِيَالَهُ عَنِ السُّؤَالِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعَهَا، فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ».

فَكُلُّ مِهْنَةٍ أَوْ حِرْفَةٍ مَا دَامَتْ مُبَاحَةً، فَهِيَ رِفْعَةٌ لِصَاحِبِهَا وَشَرَفٌ لَهُ، فَلَا يَسْتَنْكِفْ عَاقِلٌ عَنْهَا،

مَهْمَا قَلَّ شَأْنُهُ فِي عُيُونِ النَّاسِ؛ لِأَنَّ الشَّرَفَ الْحَقِيقِيَّ فِي الِاسْتِغْنَاءِ بِاللهِ، وَالْكَدِّ الْمُبَاحِ، وَالضَّعَةَ الْحَقِيقِيَّةَ فِي الْبَطَالَةِ وَالتَّوَاكُلِ، وَطَلَبِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِغَيْرِ حَقٍّ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: لَقَدْ أَثْنَى اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ عَلَى الضَّارِبِينَ فِي الْأَرْضِ، الْمُبْتَغِينَ مِنْ فَضْلِهِ، وَقَرَنَهُمْ بِالْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ﴾. فَالْعَمَلُ لَيْسَ مُجَرَّدَ وَسِيلَةٍ لِجَمْعِ الْمَالِ وَتَوْفِيرِ الْمَتَاعِ، بَلْ هُوَ شَرَفٌ، وَعِبَادَةٌ، وَعِمَارَةٌ لِلْأَرْضِ.

وَلَقَدْ رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ شَأْنِ كَسْبِ الْيَدِ، أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنِ الْمِقْدَامِ بنِ مَعْدِي كَرِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ».

عِبَادَ اللهِ: إِنَّ شَرَفَ الْعَمَلِ يَتَجَلَّى فِي أَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَإِتْقَانِ الصَّنْعَةِ، فَكُلُّ مَنْ أَقَامَ عَلَى وَظِيفَةٍ أَوْ حِرْفَةٍ، سَوَاءٌ كَانَ طَبِيبًا فِي مُسْتَشْفًى، أَوْ مُهَنْدِسًا فِي مَبْنًى، أَوْ مُعَلِّمًا فِي مَدْرَسَةٍ، أَوْ عَامِلًا فِي مَيْدَانِهِ، إِنَّمَا هُوَ عَلَى ثَغْرٍ مِنْ ثُغُورِ نَفْعِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَشْيِيدِ الْأَوْطَانِ، أَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتْقِنَهُ».

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ مِنْ تَمَامِ اسْتِشْعَارِ شَرَفِ الْعَمَلِ أَنْ يَحْرِصَ الْمَرْءُ عَلَى طِيبِ مَكْسَبِهِ، وَنَقَاءِ مَوْرِدِهِ؛ فَالْجَسَدُ الَّذِي يَنْبُتُ مِنَ الْحَرَامِ النَّارُ أَوْلَى بِهِ، أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ، النَّارُ أَوْلَى بِهِ».

وَلَا يُجِيبُ اللهُ دُعَاءَ مَنْ كَانَ مَطْعَمُهُ وَمَلْبَسُهُ مِنَ الْحَرَامِ، أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾، وَقَالَ: ﴿يَا

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟».

عِبَادَ اللهِ: كَمْ هُوَ جَمِيلٌ أَنْ يَرَى الْمُجْتَمَعُ شَبَابَهُ مُقْبِلِينَ عَلَى مَيَادِينِ الْإِنْتَاجِ، يَأْنَفُونَ مِنَ الْخُمُولِ، وَيَتَرَفَّعُونَ عَنِ الْعَجْزِ وَالتَّوَاكُلِ، مُسْتَعِينِينَ بِاللهِ تَعَالَى، مُسْتَشْعِرِينَ أَنَّ كُلَّ جُهْدٍ مَبْذُولٍ فِي كَسْبِ الرِّزْقِ وَنَفْعِ النَّاسِ هُوَ رِفْعَةٌ فِي الدُّنْيَا، وَثَوَابٌ جَزِيلٌ يُدَّخَرُ فِي الْآخِرَةِ.

عِبَادَ اللهِ: إِنَّ لِلْعَمَلِ فِي الْإِسْلَامِ مَكَانَةً عَالِيَةً، وَمَنْزِلَةً رَفِيعَةً، بِهِ يُنَالُ الْأَجْرُ وَالثَّوَابُ، وَهُوَ عِبَادَةٌ عَظِيمَةٌ لِلَّهِ ﷻ، وَامْتِثَالٌ لِأَمْرِهِ، عَنْ طَرِيقِهِ تَقُومُ الْحَيَاةُ، وَتُعْمَرُ الدِّيَارُ، وَتَزْدَهِرُ الْأَوْطَانُ، وَيَحْدُثُ الِاسْتِقْرَارُ، أَمَرَ بِهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فَقَالَ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللهِ وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا﴾، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾.

وَيَعُدُّ الْإِسْلَامُ الْعَمَلَ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ فِي «مَعَاجِمِهِ الثَّلَاثَةِ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ»، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَرَأَى أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جَلَدِهِ ونَشَاطِهِ مَا أَعْجَبَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ كَانَ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ صِغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبَوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يَعِفُّهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ رِيَاءً وتَفَاخُرًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ».

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ الْبَطَالَةَ تَحْمِلُ فِي طَيَّاتِهَا مَعَانِيَ الضَّيَاعِ وَالْفَسَادِ وَالْخُسْرَانِ وَالسُّقُوطِ، فَالْبَاطِلُ الْعَاطِلُ عُضْوٌ مَشْلُولٌ يُعَوِّقُ حَرَكَةَ الْمُجْتَمَعِ وَتَقَدُّمَهُ، فَهُوَ: إِمَّا أَنْ يَتَكَفَّفَ النَّاسَ وَيَعِيشَ عَلَى الْمَهَانَةِ وَالسُّؤَالِ، وَإِمَّا أَنْ يَتَّجِهَ إِلَى ارْتِكَابِ الْجَرَائِمِ وَالْمُنْكَرَاتِ لِلْحُصُولِ عَلَى الْأَمْوَالِ. وَالْبَطَالَةُ لَوْ كَانَتْ قُعُودًا عَنِ الْعَمَلِ مَعَ تَوَفُّرِهِ وَقُدْرَتِهِ عَلَيْهِ، وَحَاجَتِهِ لِكَسْبِ قُوتِهِ وَقُوتِ مَنْ يَعُولُهُ فَإِنَّهَا

تَكُونُ إِثْمًا وَحَرَامًا بِلَا شَكٍّ، أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ»، وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مُصَنَّفِهِ»، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنِّي لَأَمْقَتُ الرَّجُلَ أَنْ أَرَاهُ فَارِغًا، لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ عَمَلِ الدُّنْيَا، وَلَا عَمَلِ الْآخِرَةِ. فَالْبَطَالَةُ تَهَاوُنًا وَكَسَلًا مَعَ عَدَمِ حَاجَتِهِ لِلْكَسْبِ مَكْرُوهَةٌ، وَتُزْرِي بِصَاحِبِهَا. أَمَّا الْبَطَالَةُ لِعُذْرٍ - كَمَرَضٍ مُزْمِنٍ، أَوْ عَاهَةٍ دَائِمَةٍ- فَلَا إِثْمَ فِيهَا وَلَا كَرَاهَةَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى :﴿لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾.

إِنَّ نَفَقَةَ الِابْنِ الْمُتَعَطِّلِ عَنِ الْعَمَلِ، مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى الْكَسْبِ لَا تَجِبُ عَلَى أَبِيهِ؛ لِأَنَّ مِنْ شُرُوطِ وُجُوبِهَا: أَنْ يَكُونَ عَاجِزًا عَنِ الْكَسْبِ بِالْوَسَائِلِ الْمَشْرُوعَةِ الْمُعْتَادَةِ، وَالْقَادِرُ عَلَى الْكَسْبِ مُكَلَّفٌ بِالْعَمَلِ لِيَكْفِيَ نَفْسَهُ بِنَفْسِهِ، أَمَّا الْعَاجِزُ عَنِ الْكَسْبِ لِضَعْفٍ ذَاتِيٍّ، كَصِغَرٍ أَوْ أُنُوثَةٍ أَوْ عَتَهٍ أَوْ شَيْخُوخَةٍ أَوْ مَرَضٍ - إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَالٌ مَوْرُوثٌ يَسُدُّ حَاجَتَهُ -، فَإِنَّهُ يَحِلُّ لَهُ الْأَخْذُ مِنَ الزَّكَاةِ.

عِبَادَ اللهِ: لَقَدْ بَثَّ الْإِسْلَامُ فِي رُوعِ أَتْبَاعِهِ النُّفُورَ مِنَ الْبَطَالَةِ، وَالْبُغْضَ لَهَا، أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ، أَنَّهُمَا أَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَهُوَ يُقَسِّمُ الصَّدَقَةَ، فَسَأَلَاهُ مِنْهَا، فَرَفَعَ فِينَا الْبَصَرَ وَخَفَضَهُ، فَرَآنَا جَلْدَيْنِ، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتُمَا أَعْطَيْتُكُمَا، وَلَا حَظَّ فِيهَا لِغَنِيٍّ، وَلَا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ»، وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعَهَا، فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ»، وَذَكَرَ ابْنُ مُفْلِحٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ»، عَنْ لُقْمَانَ الْحَكِيمِ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ، اسْتَعِنْ بِالْكَسْبِ الْحَلَالِ؛ فَإِنَّهُ مَا افْتَقَرَ أَحَدٌ قَطُّ إِلَّا أَصَابَهُ ثَلَاثُ خِصَالٍ: رِقَّةٌ فِي دِينِهِ، وَضَعْفٌ فِي عَقْلِهِ، وَذَهَابُ مُرُوءَتِهِ، وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ اسْتِخْفَافُ النَّاسِ بِهِ.